الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/15/TON/2

الجمعية العامة

Distr.: General
9 November 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الخامسة عشرة
٢١ كانون الثاني/يناير – ١ شباط/فبراير ٢٠١٣

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦

تونغا

هذا التقرير تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الواردة من الدولة المعنية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. والتقرير مقدم في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وللاطلاع على النص الكامل، يُرجى العودة إلى الوثيقة المرجعية. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير والبيانات العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١١٩/١٧. وقد ذُكرت على نحو منهجي في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وروعي في إعداد التقرير دورية الاستعراض والتطورات التي حدثت في تلك الفترة.

(A) GE.12-18103 201112 221112

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المعلومات الأساسية والإطار

ألف- نطاق الالتزامات الدولية[1]

المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان[2]

	الحالة في الدورة السابقة	*الإجراء المتخذ بعد الاستعراض*	*لم يصدق عليها/لم تقبل*
التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٧٢) اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٥)		العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة اتفاقية مناهضة التعذيب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (توقيع فقط، ٢٠٠٧) الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
التحفظات أو الإعلانات و/أو التفاهمات	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (تحفظات: المادة ٥(د)'٥'؛ إعلانات: المادة ٤(أ) و(ب) و(ج)، والمواد ٦ و١٥ و٢٠ (١٩٧٢)؛ سحب تحفظات: المادة ٢، والمادة ٣، والمادة ٥ (ج) و(هـ)'٥' (١٩٧٧))		

	الحالة في الدورة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يصدق عليها/لم تقبل
إجراءات الشكوى والتحقيق والإجراءات العاجلة[٣]			الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة ١٤ البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة اتفاقية مناهضة التعذيب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

١- لاحظت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تونغا ليست طرفاً في الاتفاقيات التالية: اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها؛ الاتفاقية الخاصة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية لعام ١٩٥٤؛ اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١. وأوصت المفوضية بأن تنضم تونغا لتلك الصكوك[٤]. ورغم عدد القضايا القليل نسبياً والأولويات المحلية المتنافسة، أوضحت المفوضية أن الانضمام لاتفاقية عام ١٩٥١ وإنشاء إطار قانوني وطني سيضعان أساساً أكثر وضوحاً لتونغا في توفير الحماية الدولية للاجئين وإتاحة آلية تمكن من المشاركة المناسبة للمنظمات الدولية المعنية مثل مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة[٥].

٢- وأبرزت مفوضية شؤون اللاجئين أن تونغا انضمت إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإلى اتفاقية حقوق الطفل، ولكنها لم تكن طرفاً في أي معاهدة أخرى من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان[٦].

٣- وأبرز المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تونغا كانت من بين البلدان القليلة في تلك المنطقة التي لم تصدق بعد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٧].

صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة

	الحالة في الدورة السابقة	*الإجراء المتخذ بعد الاستعراض*	*لم يصدق عليها*
التصديق أو الانضمام أو الخلافة	اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والبروتوكولان الإضافيان الأول والثاني[٨]		نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بروتوكول باليرمو[٩] البروتوكول الثالث الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩[١٠] الاتفاقيات المتعلقة باللاجئين وعديمي الجنسية[١١] الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية[١٢] اتفاقيتا منظمة العمل الدولية ١٦٩ و١٨٩[١٣] اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

باء- الإطار الدستوري والتشريعي

٤- أفاد المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ بأن دستور تونغا يحمي عدداً من الحقوق المدنية والسياسية، ولكن لم يوضع تشريع خاص بحقوق الإنسان[١٤].

٥- وأشار المكتب الإقليمي إلى أنه في عام ٢٠٠٧، تخلى الملك جورج توبو الخامس عن الكثير من صلاحياته وسلم أعمال الإدارة اليومية للحكومة إلى رئيس الوزراء[١٥]. وأبرز المكتب الإصلاحات التشريعية التي جرت مؤخراً وإنشاء نظام برلماني جديد. وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عُقدت الانتخابات العامة وفق القانون الانتخابي الجديد؛ وانتُخب ١٧ نائباً وبقي ٩ نواب غير منتخبين. ويجوز للملك تعيين ما لا يتجاوز ٤ نواب آخرين بناء على مشورة رئيس الوزراء. وعين الملك رئيس الوزراء بناء على توصية الأعضاء المنتخبين في الجمعية التشريعية[١٦].

٦- وذكرت مفوضية شؤون اللاجئين أنه يتعين تعديل قانون الجنسية في تونغا ليشمل حماية من انعدام الجنسية، حتى يمكن منح جنسية تونغا للأطفال المولودين داخل إقليم الدولة الذين سيصبحون عديمي الجنسية دون هذا التعديل[١٧]. وأوصت مفوضية شؤون اللاجئين بأن تقبل تونغا المساعدة التقنية التي تقدمها المفوضية من أجل صياغة تشريع وطني للاجئين وبناء قدرات مسؤولي الحكومة، وكذلك المساعدة في وضع إجراء وطني لتحديد مركز اللاجئ[١٨].

جيم- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

٧- أشار المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ إلى أن تونغا أعلنت عدم وجود بنية أساسية رسمية في مجال حقوق الإنسان، بمعنى هيئة وطنية لحقوق الإنسان، ولكن يوجد مفوض عام للشكاوى يتلقى شكاوى الجمهور عن الإدارات الحكومية ويحقق فيها[١٩].

٨- وأوصت مفوضية شؤون اللاجئين بأن تقبل سلطات تونغا عرض المفوضية بتدريب المسؤولين المعنيين على إدراج "الممارسات الجيدة" والمعايير الدولية لحماية ملتمسي اللجوء/اللاجئين في الإجراءات والمبادئ التوجيهية التنفيذية. كما شجعت المفوضية تونغا على وضع خطة قائمة على الحقوق لإدارة الكوارث والتخفيف من آثارها في إطار الآليات الإقليمية والآليات التابعة للأمم المتحدة، على أن تشدد الخطة على تنفيذ وتكييف استراتيجيات التخفيف من الآثار، وتعالج ما يمكن حدوثه من حالات التشرد الداخلي و/أو الدولي[٢٠].

ثانياً- التعاون مع آليات حقوق الإنسان

ألف- التعاون مع هيئات المعاهدات[٢١]

حالة الإبلاغ

هيئة المعاهدة	*ملاحظات ختامية واردة في الاستعراض السابق*	*آخر تقرير قُدّم منذ الاستعراض السابق*	*آخر ملاحظات ختامية*	*حالة الإبلاغ*
لجنة القضاء على التمييز العنصري	آذار/مارس ٢٠٠٠	-	-	كان يفترض تقديم التقارير من الخامس عشر إلى العشرين في عام ٢٠٠٧
لجنة حقوق الطفل	-	-	-	كان يفترض تقديم التقرير الأولي في عام ١٩٩٧

باء- التعاون مع الإجراءات الخاصة[٢٢]

	الحالة في الدورة السابقة	*الحالة في الدورة الحالية*
دعوة دائمة	لا	لا
الزيارات التي تمت	-	-
الزيارات الموافق عليها من حيث المبدأ	-	-
الزيارات التي طُلب إجراؤها	-	-
الردود على رسائل الادعاء والنداءات العاجلة	خلال الفترة قيد الاستعراض أُرسل بلاغ واحد، ولم ترد الحكومة عليه.	

جيم- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٩- تدخل تونغا ضمن نطاق عمل المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ التابع لمفوضية حقوق الإنسان ومقره في سوفا، فيجي. وفي عام ٢٠١١، قام المكتب المذكور بتدريب وتوجيه العناصر الفاعلة في المجتمع المدني في مجال رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان[٢٣].

ثالثاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

ألف- حق الفرد في الحياة والحرية وأمنه الشخصي

١٠- أفاد المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ أنه في عام ٢٠٠٧، وفي واحدة من القضايا الجنائية المقامة ضد مثيري الشغب الذي وقع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ (حيث توفي ٨ أشخاص في أعمال الشغب وألقت الشرطة القبض على أكثر من ٩٠٠ شخص)[٢٤]، أقرت المحكمة العليا في تونغا الحظر المطلق للتعذيب، رغم أن البلد لم يصدق على اتفاقية مناهضة التعذيب ولا يشتمل دستوره على أحكام تحظر التعذيب[٢٥]. وفضلاً عن ذلك، أفاد المكتب أن الدور المحوري الذي يضطلع به المجتمع المدني في منع التعذيب قد تأكد مجدداً في سياق أعمال الشغب التي وقعت في عام ٢٠٠٦. وأضاف المكتب أنه من دون الإجراءات التي يقوم بها المجتمع المدني لم تكن تدابير التأديب في الشرطة لتحظى بالأولوية، ومن دون التوثيق لظلت انتهاكات الشرطة في الغالب مسألة أقاويل[٢٦].

١١- وأشار المكتب الإقليمي إلى أنه في شباط/فبراير ٢٠١٠، أصدر قاض حكماً على رجلين بالسجن ١٣ عاما و٦ جلدات بتهمتي الهروب من السجن والسرقة. وذكر المكتب أن الضرب بالسياط لم يستعمل كعقوبة منذ ثمانينيات القرن الماضي[٢٧].

١٢- وذكر المكتب الإقليمي أنه لا يوجد تشريع خاص بمواجهة العنف المترلي وأن التشريعات الوطنية لا تجرم الاغتصاب الزوجي[٢٨]. ولكنه أشار إلى وجود بعض التطورات الإيجابية مثل إنشاء الوحدة الوطنية لمكافحة العنف المترلي في عام ٢٠٠٧، التي كانت تضم ٤ موظفين في عام ٢٠١١. بالإضافة إلى ذلك، اعتُمدت في عام ٢٠٠٨ سياسة "عدم إسقاط التهم" الرامية إلى ضمان التحقيق والمقاضاة بشكل متسق ومنتظم في حالات الاعتداء البدني، وغير ذلك من الجرائم، المشتبه في ارتباطها بالعنف المترلي[٢٩].

١٣- وأشار المكتب الإقليمي إلى الإحصاءات التي جمعها مركز الأزمات المعني بالمرأة والطفل والتي أشارت إلى تلقي الشرطة ٤٠٤ بلاغات عن العنف المترلي في عام ٢٠٠٩. وذكر قائد الشرطة أن تلك القضايا مجرد غيض من فيض وأن مستوى العنف ضد المرأة غير معروف في نهاية الأمر[٣٠].

١٤- وأشار المكتب الإقليمي إلى أن المسؤولية الجنائية يمكن أن تنطبق على الأطفال الذين تزيد أعمارهم عن ٧ أعوام، ويمكن معاقبة الأطفال الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين ٧ أعوام و١٥ عاماً بما لا يزيد عن ٢٠ ضربة بالسوط. وأبرز المكتب كون العقاب البدني مشروعاً في نظام العقوبات باعتباره عقوبة جنائية. وأضاف أن العقاب البدني مشروع في المترل ولكنه محظور في المدرسة. وأشار المكتب في هذا الصدد، مستشهداً بتقرير أعدته منظمة الأمم المتحدة للطفولة وحكومة تونغا، إلى وجود قبول تقليدي للعقوبة البدنية[٣١] لتأديب الأطفال، وأن الضرب يعد الشكل الأساسي للعقاب[٣٢].

١٥- وفيما يتعلق بنظام الحماية، ذكر المكتب الإقليمي أن هناك دعوات لتونغا لكي تنفذ تشريعات لحماية الأطفال من سوء المعاملة ولا سيما الاعتداء البدني والاستغلال الجنسي وعمل الأطفال. وأشار المكتب إلى عدم وجود وكالة حكومية لرعاية الطفل[٣٣].

باء- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

١٦- أبرز المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ أن قانون شرطة تونغا دخل حيز النفاذ في عام ٢٠١٠ وأن التغيير الجوهري تمثل في فصل السلطات بين مفوض الشرطة ووزير الشرطة. وذكر المكتب أن مفوض الشرطة مُنح صلاحيات إدارة الأعمال اليومية لقوات الشرطة[٣٤].

١٧- وفضلاً عن ذلك، أشار المكتب الإقليمي إلى أن قانون شرطة تونغا أعطى الأولوية للتهم الجنائية على التحقيقات الداخلية، وكذلك للتعاون بين دوائر الشرطة وإجراءات العدالة الجنائية. وأبرز المكتب استحداث الترقيات على أساس الاستحقاق[٣٥].

١٨- وأشار المكتب الإقليمي إلى أن الشرطة بدأت في عام ٢٠٠٩ عملية تشاور عامة لتوجيه الإصلاح، وأن تلك العملية أسفرت عن وضع خطة استراتيجية جديدة. فتم التشديد على المساءلة العامة؛ وأقر القائمون على عملية الإصلاح بضرورة التصدي للاعتداءات ومقاضاة ضباط الشرطة بنفس القوانين التي يسعون إلى حمايتها. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، أُنشئت وحدة للمعايير المهنية لتناول مسألة سلوك الشرطة أثناء الخدمة وخارجها. وإضافة إلى ذلك، نُشرت نتائج عمل الوحدة. وأفاد المكتب الإقليمي بأنه في آذار/مارس ٢٠١١، وقّع نصف أفراد قوات الشرطة التماساً يطلبون فيه إنهاء عقد مفوض الشرطة[٣٦].

جيم- حرية التعبير والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

١٩- في عام ٢٠٠٨، وجه المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير رسالة بشأن المعلومات الواردة بأنه في ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وضعت الحكومة قيوداً على هيئة الإذاعة في تونغا مجبرة إياها على وقف بث الكلمات المسجلة مسبقاً للمرشحين في إطار حملاتهم، بهدف السماح للجنة تحرير معينة حديثاً بتنقيح تلك الكلمات. وتشكلت تلك

اللجنة من أخصائيين ليست لهم خبرة سابقة في مجال الإعلام وضمت كبير أمناء مجلس الوزراء. وأفادت المصادر بأنه لزم حذف أية إشارة إلى المظاهرات المؤيدة للديمقراطية التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ من الكلمات الملقاة في سياق الحملات. وأعرب المقرر الخاص عن القلق من أن القيود المفروضة على هيئة الإذاعة في تونغا يمكن أن تمنع المرشحين من ممارسة حقهم في حرية الرأي والتعبير[٣٧].

٢٠- وأفاد المكتب الإقليمي بعدم انتخاب أي سيدة في البرلمان في عام ٢٠١٠، ولكن سيدة واحدة عُينت في مجلس الوزراء[٣٨].

دال- الحق في العمل وفي التمتع بشروط عمل عادلة ومؤاتية

٢١- أبرز المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ أن تمكين المرأة اقتصادياً يواجه تحديات صعبة، وذلك في وجود فجوات الأجور بين الجنسين، وانخفاض معدلات توظيف المرأة في الاقتصاد الرسمي، وشغل عدد قليل من النساء مناصب إدارية عليا في القطاعين العام والخاص[٣٩].

هاء- الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

٢٢- أفاد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأن السنوات الأخيرة شهدت زيادة في الفقر من ناحية نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر المستند إلى الاحتياجات الأساسية، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى الأزمة الاقتصادية. فقد شهدت تونغا زيادة في نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر المستند إلى الاحتياجات الأساسية من ١١,٨ في المائة في عام ٢٠٠١ إلى ٢٢,٩ في المائة في عام ٢٠٠٩[٤٠].

٢٣- وأشار البرنامج الإنمائي إلى عدم وجود سياسة رسمية للحماية الاجتماعية في تونغا ولا أي برامج لشبكات الأمان الاجتماعي. وبينما توفر الحكومة الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية، شهدت السنوات الأخيرة تحول المزيد من عبء تلك التكاليف إلى الجمهور من خلال رسوم الاستخدام. وتُرك الجانب الأكبر من توفير الخدمات للمنظمات غير الحكومية والكنائس[٤١].

واو- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

٢٤- رحبت مفوضية شؤون اللاجئين بمشاركة تونغا في مؤتمر مديري شؤون الهجرة في منطقة المحيط الهادئ، وأفادت بأن زيادة مشاركة تونغا على الصعيدين الإقليمي والدولي ستساعد على إعداد استجابة وطنية وجماعية للقضايا الإقليمية، مما قد يدمج وينسق الجهود الإقليمية في حماية الأمن الوطني وأمن الحدود وإدارة شؤون الهجرة وضمان المعايير الدولية في مجال حماية اللاجئين[٤٢].

٢٥- وذكرت المفوضية أنه نظراً للعدد القليل من القضايا الفردية ووجود قضايا محلية أكثر إلحاحاً، فإن ملتمسي اللجوء واللاجئين وعديمي الجنسية والمشردين داخلياً لا يشكلون شاغلاً ذا أولوية في تونغا[٤٣].

٢٦- وأشارت المفوضية إلى أنه عملاً بقانون الجنسية في تونغا، لا يمكن للطفل المولود في تونغا أن يكتسب الجنسية إلا إذا كان أحد والديه يحمل جنسية تونغا. وذلك يعني أن الطفل المولود في تونغا لوالدين عديمي الجنسية، أو أجنبيين لا يمكنهما نقل جنسيتهما إلى الطفل، سيكون عديم الجنسية[٤٤].

زاي- القضايا البيئية

٢٧- أشار المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ إلى أن تغير المناخ يشكل مصدر قلق رئيسياً لتونغا، ولا سيما فيما يتعلق بارتفاع منسوب مياه البحر وإمكانية الحصول على الغذاء والمياه. وأفاد المكتب بأن تونغا ذكرت في تقريرها الأولي المقدم في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن البلد معرض بدرجة كبيرة للآثار الضارة لتقلبات المناخ والتغيرات في منسوب مياه البحر وفي المناخ، وأن ضعف البلد يعود في المقام الأول إلى سماته الجغرافية - الطبيعية والاجتماعية - الاقتصادية والإيكولوجية. وأضاف المكتب أن تونغا معرضة للزلازل التي قد تتبعها أمواج تسونامي، مثل الذي حدث في عام ٢٠٠٩ وتسبب في سقوط ضحايا وإحداث دمار في البلد[٤٥].

٢٨- وأشار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن الرقم القياسي للضعف البيئي الذي تعدّه الأمم المتحدة صَنَّف تونغا على أنها "بالغة الضعف" عند القياس بمؤشرات تضم المرونة في مواجهة الكوارث الطبيعية وتغير المناخ، ودرجة التنوع الاقتصادي، ومؤشرات أخرى[٤٦].

٢٩- وأفاد البرنامج الإنمائي بأنه في الصباح الباكر ليوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، تسبب عدد من أمواج تسونامي في مقتل أشخاص وإحداث ضرر واسع النطاق بالمنازل والهياكل الأساسية، بما في ذلك مصدات الأمواج والمستشفيات والمدارس والطرق والمنتجعات السياحية. كما تضررت إمدادات الطاقة والمياه[٤٧].

Notes

[1] Unless indicated otherwise, the status of ratification of instruments listed in the table may be found on the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, http://treaties.un.org/. Please also refer to the United Nations compilation on the Kingdom of Tonga from the previous cycle (A/HRC/WG.6/2/TON/2).

[2] The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights

ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
CPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

[3] Individual complaints: ICCPR-OP 1, art. 1; OP-CEDAW, art. 1; OP-CRPD, art. 1; OP-ICESCR, art. 1; OP-CRC-IC, art. 5; ICERD, art. 14; CAT, art. 22; ICRMW, art. 77; CPED, art. 31. Inquiry procedure: OP-CEDAW, art. 8; CAT, art. 20; CPED, art. 33; OP-CRPD, art. 6; OP-ICESCR, art. 11; OP-CRC-IC, art. 13. Inter-State complaints: ICCPR, art. 41; ICRMW, art. 76; CPED, art. 32; CAT, art. 21; OP-ICESCR, art. 10; OP-CRC-IC, art. 12. Urgent action: CPED, art. 30.

[4] UNHCR submission to the UPR, pp.1-2.

[5] Ibid., p. 2.

[6] Ibid., p. 4.

[7] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 130, available at http://pacific.ohchr.org/docs/HR_Pacific_v7_July_25.pdf.

[8] Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Geneva Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

[9] Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

[10] Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

[11] 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol; 1954 Convention relating to the Status of Stateless Persons; 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.

[12] International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour; Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organise; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organise and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No.

182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.

[13] International Labour Organization No. 169 concerning Indigenous and Tribal Peoples and International Labour Organization Convention No. 189 concerning Decent Work for Domestic Workers.

[14] Constitution of Tonga, arts. 1-5 and 7-20 ; also OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 130 (see endnote 7).

[15] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Torture prevention in the Pacific: Sharing good experiences and lessons learnt*, December 2011, p. 19, available at http://pacific.ohchr.org/docs/Torture_prevention_in_the_Pacific_Dec_2011.pdf.

[16] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 126 (see endnote 7).

[17] UNHCR submission to the UPR, p. 4.

[18] Ibid., p. 3.

[19] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 130 (see endnote 7); see A/HRC/8/48.

[20] UNHCR submission to the UPR, p. 3.

[21] The following abbreviations have been used for this document:

CERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
CRC	Committee on the Rights of the Child

[22] For the official titles of special procedures, see.www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Themes.aspx and www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Countries.aspx.

[23] OHCHR Report 2011, p. 316, available at http://www2.ohchr.org/english/ohchrreport2011/web_version/ohchr_report2011_web/allegati/23_Asia.pdf.

[24] For a summary of the events, see OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Torture prevention in the* Pacific*: Sharing good experiences and lessons learnt*, December 2011, pp. 17-19 (see endnote 15).

[25] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 132 (see endnote 7).

[26] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Torture prevention in the Pacific: Sharing good experiences and lessons learnt*, December 2011, p. 21 (see endnote 15).

[27] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 133 (see endnote 7).

[28] Ibid., pp. 130-131.

[29] Ibid., p. 131.

[30] See also UN Women press release, "UN Women Executive Director Michelle Bachelet to attend high level meeting of Pacific Leaders in Cook Islands," New York, 24 August 2012, available at http://www.unwomen.org/2012/08/un-women-executive-director-michelle-bachelet-to-attend-high-level-meeting-of-pacific-leaders-in-cook-islands/.

[31] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 131 (see endnote 7); Government of Tonga and UNICEF, *A Situation Analysis of Children, Women and Youth*, 2006, p. 43.

[32] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 201*2, p. 131 (see endnote 7).

[33] Ibid.

[34] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Torture prevention in the Pacific: Sharing good experiences and lessons learnt*, December 2011, p. 20 (see endnote 15).

[35] Ibid., p. 22.

[36] Ibid., pp. 20-21.

[37] A/HRC/11/4/Add.1, paras. 2441-2442.

[38] OHCHR, Regional Office for Pacific, *Human Rights in the Pacific – Country Outlines 2012*, p. 131 (see endnote 7).

[39] Ibid.

[40] UNDP, Pacific Centre Annual Report 2011, p. 7.

[41] UNDP, Discussion Paper, "Achieving Debt Sustainability and the MDGs in Small Island Developing States: The Case of Tonga," 10 December 2010, p. 8.

[42] UNHCR submission to the UPR, p. 1.

[43] Ibid.

44 Ibid., p. 3.

[45] OHCHR, Regional Office for the Pacific, *Human Rights in the Pacific –Country Outlines 2012*, p. 133 (see endnote 7).

[46] UNDP, Discussion Paper, "Achieving Debt Sustainability and the MDGs in Small Island Developing States: The Case of Tonga," 10 December 2010, p. 7.

[47] UNDP Newsroom, "UNDP responds to the Asia Pacific disasters," press release, 9 October 2009.